

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

37853 - { مسند عمر } قال البيهقي في السنن : ثنا أبو سعد أحمد بن محمد الماليني ثنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا عبد الله بن وهب يعني الدينوري ثنا عبد الله بن محمد هارون الفريابي قال : سمعت الشافعي محمد بن إدريس بمكة يقول : سلوني ما شئتم أنبيئكم من كتاب الله ومن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فقلت له : أصلحك الله ما تقول في المحرم يقتل زنبورا ؟ قال : نعم بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى (وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقتدوا بالذين من بعدي : أبي بكر وعمر وحدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب B أنه أمر المحرم بقتل الزنبور .

(هـ) (الشافعي B هو الإمام الكبير أبو عبد الله بن إدريس القرشي الهاشمي المطلبي المكي أحد الأئمة الأربعة لأهل السنة ولد سنة 150 وتوفي سنة 204 وخبر كتاب تقرأ فيه سيرته وحياته (مناقب الشافعي) في مجلدين للإمام البيهقي . والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (5 / 212) . ص)